

البرنامج الرابع : الدفع بالرأسمال البشري للأجيال الصاعدة .

اتفاقية عدد/..... Convention n°

٩

المشروع:

إحداث وتجهيز وتدبير معهد الموسيقى و الفن الكوريغرافي لمدينة أزيلال

حامل المشروع: وزارة الشباب والثقافة والتواصل (قطاع الثقافة)

2023

دبياجة :

- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 18 ماي 2005 الذي حدد أهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- وتفعيلا لبرامج المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، التي اعطى صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله انطلاقتها بتاريخ 19 سפטبر 2018 خاصة برنامج دعم التنمية البشرية للأجيال
- وانطلاقا من مبادئ الشراكة، التعاقدية، المسؤولية والشفافية كمبادئ مؤسسية تقوم عليها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2-05-1016 الصادر بتاريخ 12 جمادى الثانية 1426 الموافق لـ 19 يوليوز 2005 المحدث للحساب الخصوصي رقم 06.04.1.3 المسمى "صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية" ، والمغير للحساب الخصوصي المسمى " صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية" ، الجريدة الرسمية 6048 بتاريخ 25 جمادى الثانية 1433.
- وبناء على المرسوم رقم 2-12-86 الصادر بتاريخ 24 جمادى الثانية 1433 (16 ماي 2012) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2-05-1017 الصادر بتاريخ 12 جمادى الثانية 1426 الموافق لـ 19 يوليوز 2005 المتعلق بمساطر تنفيذ النفقات المرتقبة في إطار الحساب الخصوصي المسمى "صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية" ،
- و عملا بمقتضيات المذكورة التوجيهية 2011-2015 للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي تخضع جميع الفاعلين والمتدخلين في المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لشروط وشكل مرسوم الصفقات العمومية
- بناء على الظهير رقم 1-15-84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-112 المتعلق بالعمالات والأقاليم ؛
- بناء على الظهير رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات ؛

- و تفعيلا لبرامج المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، التي اعطى صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله انطلاقتها بتاريخ 19 شتنبر 2018 :
- وبناء على ارضية عمل لتنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية برسم الفترة 2019-2023 الصادرة عن المنسقية الوطنية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.06.32828 الصادر في 18 شوال 1427 (10 نوفمبر 2006) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الشباب والثقافة والتواصل (قطاع الثقافة).
- واعتبارا لكون التنمية الثقافية جزء لا يتجزأ من التنمية الشاملة ؛
- وتنفيذا للبرنامج الحكومي و مختلف المتطلبات في الميدان الثقافي .
- واعتبارا للأهمية التي يوليها المجلس الجماعي لمدينة أزيلال للعمل الثقافي و الفنى؛
- وبناء على مصادقة المجلس الجماعي لمدينة أزيلال على نص هذه الاتفاقية خلال دورته الاستثنائية لشهر بتاريخ:
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بأزيلال بتاريخ

تم الاتفاق بين

وزارة الشباب والثقافة والتواصل (قطاع الثقافة)

والمجلس الجماعي لمدينة أزيلال

عامل إقليم أزيلال بصفته رئيس اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

على ما يلي :

الفصل الأول :

موضوع و هدف الاتفاقية.

تهدف الاتفاقية إلى التعاون والتنسيق بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - و اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية لعمالة ازيلال والمجلس الجماعي لمدينة أزيلال، إلى إحداث تدبير و تجهيز معهد الموسيقى و الفن الكوريغرافي لمدينة أزيلال

الفصل الثاني:

الالتزامات الأطراف

٤- تلتزم عماله ازيلاً بـ:

- الإسهام في توفير اعتمادات مالية لاقتناء التجهيزات و العتاد الموسيقي و المعلوماتي الخاص بالمعهد في حدود مبلغ مالي قدره:
- تتبع عملية تجهيز وتفعيل انشطة المعهد وفق البرنامج المعد لهذا الغرض
- ٥- تلتزم وزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الثقافة- بما يلى:
 - الإشراف الإداري و التربوي من حيث المراقبة و المراقبة على سير المعهد الموسيقي و الفن الكوريغرافي؛
 - تخصيص اعتماد سنوي لتأدية تعويضات الأطر التربوية العاملة بالساعات الخصوصية (الأساتذة المكلفوون بالدروس) طبقاً للمقتضيات القانونية المنظمة للدروس الخصوصية بالمعاهد الموسيقية؛
 - الإسهام حسب الإمكانيات المتاحة في توفير التجهيزات الأولية الازمة:
 - التجهيزات التربوية و الآلات الموسيقية؛
 - التجهيزات الإدارية و المعلوماتية ؛
 - المراجع و المقررات و المناهج الدراسية. - المساهمة في ميزانية التسيير
 - السهر على مراقبة الدروس و احترام المناهج و المقررات الدراسية؛
 - استخلاص رسوم التسجيل و إعادة التسجيل بالمعهد الموسيقي و الفن الكوريغرافي و إدراجها ضمن مواردها بناء على القرار المشترك لوزير الشباب و الثقافة و التواصل و وزير الاقتصاد و المالية رقم 526.18 الصادر في 29 جمادى الأولى 1439 (16 فبراير 2018) بتحديد تعرية واجبات التسجيل في معاهد الموسيقى و الفن الكوريغرافي التابعة لوزارة الشباب و الثقافة و التواصل.
 - عدم استغلال مقر المعهد الموسيقي لأغراض أخرى غير تلك التي أحدث من أجلها.
 - التنسيق مع جميع الشركاء الموقعين على هذه الاتفاقية في مختلف العمليات الخاصة بالمعهد؛

٦- يلتزم المجلس الجماعي لمدينة ازيلاً بما يلى:

- تخصيص اعتماد سنوي لتسهيل وصيانة المعهد الموسيقي؛
- تحمل نفقات الماء و الكهرباء و الهاتف و الإنترنيت.

- المساهمة في استخراج تجهيزات المعهد الموسيقي في حالة تعرضها للتللاشي أو التقادم أو الإتلاف؛
- توفير الحراسة والنظافة؛
- توفير اعتمادات مالية لمساهمة في افتتاح التجهيزات و العتاد الموسيقي و المعلوماتي الخاص بالمعهد في حدود مبلغ مالي قدره:
- عدم استغلال مقر المعهد الموسيقي لأغراض أخرى غير تلك التي أحدث من أجلها.
- التنسيق مع جميع الشركاء الموقعين على هذه الاتفاقية في مختلف العمليات الخاصة بالمعهد؛

**الفصل الثالث :
صرف الاعتمادات المالية**

تصريف المساهمات المالية الخاصة بالشركاء كل حسب مساطر الإدارية، وتوضع المواد المقتناة في هذا الإطار رهن إشارة المعهد وفق محضر تسليم مخصص لهذا الغرض.

وذلك وفق التوزيع التالي:

الشركاء	نوع الالتزام	المساهمة المالية الإجمالية (مليون درهم)
وزارة الشباب والثقافة و التواصل - قطاع الثقافة -	عيدي	
المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لعمالة أزيلال	شراء التجهيزات	300.000.00
المجلس الجماعي لمدينة أزيلال	شراء التجهيزات	300.000.00
المجموع		600.000.00

الفصل الثالث: مقتضيات تطبيقية

لتتبع هذه الاتفاقية تحدث لجنة تضم في عضويتها جميع أطراف الاتفاقية - للتأكد من: حسن سير المشروع، ومن حسن تنفيذ بنود الاتفاقية؛ وضع الحلول الممكنة للمشاكل التي قد تتعارض المشروع واقتراح الإجراءات التي تسهل إنجازه ويمكن لعامل إقليم أزيلال استدعاء أي شخص أو هيئة يرى أن حضورها مفيد لاجتماعات اللجنة.

الفصل الرابع: مقتضيات خاتمية

أولاً: في حالة عزم أحد الطرفين الموقعين إدخال تغيير على بنود هذه الاتفاقية أو تتميمها، عند الاقتضاء، فإن ذلك يتم عبر ملحق يوقع عليه الطرفان.

ثانياً: تعهد أطراف الاتفاقية بحل ودي لأي نزاع محتمل تحت إشراف السيد عامل إقليم أزيلال

ثالثاً: يجري العمل بفحوى هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها من الأطراف المعنية.

رابعاً: حررت هذه الاتفاقية في ستة نظائر أصلية.

اتفاقية شراكة
بشأن تأهيل الحي التجاري بالجماعة الترابية أزيلال
التوقيعات

<u>السيد رئيس مجلس جهة بني ملال خنيفرة</u>	<u>السيد وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد</u> <u>الرقمي</u>
<u>السيد رئيس الجماعة الترابية لأزيلال</u>	<u>السيد عامل إقليم أزيلال</u>
<u>تأشيره السيد وزير الداخلية</u>	

إمضاء رئيس المجلس



عبد القادر غرنبيط

إمضاء رئيس المجلس



بدر الدين ناجح فوزي

المقرر المتخذ من طرف المجلس

✓ مقرر عدد 214 بتاريخ 07 يوليو 2023

✓ النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تاهيل الحي التجاري بجماعة أزيلال.

- ✓ إن مجلس جماعة أزيلال المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 2023/07/07.
- ✓ وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي الخاص بالجماعات الترابية.
- ✓ وبعد دراسة المجلس لهذه النقطة.
- ✓ وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.
- ✓ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين : سبعة وعشرون (27) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها : سبعة وعشرون (27) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين : سبعة وعشرون (27) عضواً وهم السادة:


- | | |
|------------------------------|---------------------------------|
| 1) السيد بدر الدين ناجح فوزي | : رئيس المجلس. |
| 2) السيد سعيد الوهابي | : النائب الأول لرئيس المجلس. |
| 3) السيد حسن أيت تدارت | : النائب الثاني لرئيس المجلس. |
| 4) السيد نور الدين الحمزاوي | : النائب الثالث لرئيس المجلس. |
| 5) السيد حدوأيت خوي علي | : النائب الرابع لرئيس المجلس. |
| 6) الآنسة حسناء بلخير | : النائبة الخامسة لرئيس المجلس. |
| 7) السيد عادل ناعيم | : النائب السادس لرئيس المجلس. |
| 8) السيد عبد القادر غرز يط | : كاتب لمجلس. |
| 9) السيد عزيز خويا موح | : نائب كاتب المجلس. |
| 10) السيد حسن أيتولعيد | : عضو المجلس. |
| 11) السيد المصطفى وطالب | : عضو المجلس. |
| 12) السيد عبد الكريم حقي | : عضو المجلس. |

: عضو المجلس.	(13) السيدة مليكة واعلا
: عضو المجلس.	(14) السيد سعيد خوياموح
: عضو المجلس.	(15) السيد محمد الواهدي
: عضو المجلس.	(16) السيد محمد الحبشي
: عضو المجلس.	(17) السيد بدر الدين بوجنوي
: عضو المجلس.	(18) السيدة زوبيدة طالب
: عضو المجلس.	(19) السيد عاشور ملوي
: عضو المجلس.	(20) السيد سعيد أيت أحساين
: عضو المجلس.	(21) السيد محمد تابت
: عضو المجلس.	(22) السيدة خدوجة العافي في
: عضو المجلس.	(23) السيد جمال أتغلياست
: عضو المجلس.	(24) السيد عبد الله كعبدود
: عضو المجلس	(25) السيد ابراهيم بولعون
: عضو المجلس.	(26) السيدة فاطمة الزهراء برعوز
: عضو المجلس.	(27) السيد ياسين خرواش

* عدد الأعضاء الرافضين: لا أحد.

* عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد.

وافق المجلس الجماعي لازيلال بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال عملية التصويت العلني على اتفاقية شراكة من أجل تأهيل الحي التجاري بجماعة ازيلال وفق الشكل التالي:



اتفاقية شراكة
بشأن تأهيل الحي التجاري
بالمجامعة الترابية أزيلال

2023

دبياجة

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات وال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم وال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).
- بناء على مرسوم رقم 449-17-2 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجهات ومجمو عاتها.
- بناء على مرسوم رقم 450-17-2 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجمو عاتها.
- بناء على مرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على مرسوم رقم 837-21-2 الصادر في 14 ربيع الاول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني.
- بناء على الدورياتين الوزاريتين عدد 1474 بتاريخ 13 أبريل 2016 وعدد 321 لسنة 2017 المتعلقة بالمنهجية الجديدة لتدبير البنية التحتية لقطاع الصناعة التقليدية والوثائق المصاحبة لها.
- بناء على المقرر المتخض عن اجتماع مجلس جهةبني ملال خنيفرة برسم دورته المنعقدة بتاريخ
- بناء على المقرر المتخض عن اجتماع مجلس الجماعة الترابية أزيلال برسم دورته المنعقدة بتاريخ
- واعتبارا لمقاربة الشراكة التي يعتمدتها أطراف هذه الاتفاقية من أجل تحقيق التنمية المحلية والوصول إلى الأهداف المتواخدة.
- وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في المشروع موضوع هذه الاتفاقية.

**اتفاقية شراكة
بشأن تأهيل الحي التجاري بالجماعة الترابية أزيلال
بين الأطراف المتعاقدة**

· وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات الترابية).

· وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي.

· مجلس جهة بني ملال خنيفرة.

· الجماعة الترابية أزيلال.

تم الاتفاق على ما يلي: المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد وتنظيم إطار تدخل مختلف الأطراف المتعاقدة من أجل تأهيل الحي التجاري بالجماعة الترابية أزيلال.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

في إطار المجهودات الرامية إلى تحقيق تنمية حضرية مدمجة ومستدامة لمدينة أزيلال من خلال مجموعة من المشاريع التنموية، والتي تعكس التوجهات والاختيارات العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية المزمع تحقيقها، حتى تكون في مستوى التطلعات ورافعة قوية للإقلاع التنموي ومحور جذب للاستثمارات، يهدف مشروع تأهيل الحي التجاري بالمدينة إلى رغبة في جعله أداة تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه التجار، تماشيا مع التوجهات الاستراتيجية الجديدة لقطاع التجارة.

المادة الثالثة: تكلفة البرنامج

تقدير الكلفة الإجمالية لإنجاز هذا المشروع بـ 23.000.000 درهم (ثلاثة وعشرون مليون درهم) يتم تمويلها من طرف الأطراف المتعاقدة كما هو محدد في المادة الخامسة أسفله.

المادة الرابعة: محتوى البرنامج

يرتكز البرنامج على إنجاز المشاريع التالية:

اسم المشروع	التكلفة بـمليون درهم
تأهيل الحي التجاري بالجماعة الترابية أزيلال	23

المادة الخامسة: تمويل البرنامج

تلزم الأطراف المتعاقدة بتمويل إنجاز هذا المشروع حسب الجدول التالي:

مصدر التمويل	المبالغ المساهمة (بـمليون درهم)		
	2025	2024	2023
وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات الترابية)	2	2	3
وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي	2	2	3
مجلس جهةبني ملال خنيفرة؛	2	2	3
الجماعة الترابية أزيلال	0	1	1
المجموع	6	7	10